

أ.د. علي الشبل | حكم انحناء الظهر قليلاً في الركوع هل يبطله؟

علي عبدالعزيز الشبل

لا يبطل عدم استقامة الظهر ركوعه وبالتالي لا تبطل صلاته. انما السنة ان يكون ظهره زاوية قائمة مع جذعه حتى وصف الواصفون من الصحابة رضي الله عنهم ظهر النبي صلى الله عليه وسلم انه لو قطر عليه ماء - [00:00:00](#) لما زال عن مكانه من استواء استوائه زاوية قائمة مع جذعه. اما اذا قوسه فهذا على نوعين اما انه لحاجة كبير السن او فيه حدة فلا فلا يكلف الله نفسا الا وسعها او انه - [00:00:18](#) من عجزه هو فهذا انما وقع في الكراهة على الصحيح لم يقع في امر محرم وبالتالي ركوعه صحيح في نفسه والله اعلم. ايضا في السجود شيخ علي البعض قد يسجد على الجبهة دون ان تلام - [00:00:34](#) لا يختلف السجود يختلف لابد في السجود من ان يسجد على سبعة اعظم. هم. لقوله صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين امرت بالسجود على سبعة اعظم ما هذه السبعة اعظم؟ الانف والجبهة - [00:00:48](#) الانف والجب هذا عضو واليدان والرجلان والركبتان مم ومن لم يسد عليها على الاعظم السبعة يخشى عليه بطلان سجوده وبالتالي بطلان ركن اي نعم - [00:01:05](#)